

اللقاء الشهري لفضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير - كتاب منهج السالكين (9) - 41 رمضان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

الواجبات بالعجز عنها. قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر النافلة على حيث توجهت به متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:03](#)

واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال رحمه الله تعالى في ذكر شروط الصلاة قال ومنها استقبال القبلة اي من شروطي - [00:00:20](#)

الصلاة استقبال القبلة والقبلة في اللغة بمعنى الوجهة وسميت قبلة بامرین اولا لان المصلي يستقبلها ان يتجهوا اليها وثانيا لانها تكون قبالة اي امامه واستقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة - [00:00:41](#)

بقول الله عز وجل ومن حيث خرجت فولي وجهك شطر المسجد الحرام وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المسي في صلاته اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر - [00:01:12](#)

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر كان يستقبل بيت المقدس ولما هاجر الى المدينة مكث ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وهو يستقبل بيت المقدس - [00:01:33](#)

وكان يتطلع الى ان يوجهه الله عز وجل الى القبلة كان في تطلع وتشوف وذلك لان الكعبة هي قبلة الانبياء والاتجاه الى بيت المقدس او استقبال بيت المقدس من تحريف بني اسرائيل - [00:01:53](#)

والا فان الكعبة شرفها الله هي قبلة الانبياء قبل النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان عليه الصلاة والسلام يتطلع ويتشوف ولهذا قال عز وجل قد نرى تقلب وجهك في السماء - [00:02:14](#)

فلنولينك قبلة ترضاها قد نرى تقلب وجهك مع ان الذي يتقلب هو بصره قال اهل العلم لانه يلزم من تقلب الوجه تقلب البصر ولا يلزم من تقلب البصر ان يتقلب - [00:02:33](#)

الوجه فالانسان قد يلتفت يمينا ويسارا وشمالا يلزم من ذلك ان يلتفت البصر لكن قد يكون وجهه الى جهة معينة ويلتفت بعينه دون وجهه حول الله عز وجل القبلة في قوله فولي وجهك شطر المسجد الحرام - [00:02:52](#)

فاستقبال القبلة شرط من شروط الصلاة واستقبال القبلة قد يكون محرما وقد يكون مكروها وقد يكون واجبا بل شرطا وقد يكون مستحبا ومباحا. فهذه خمسة احكام يكون استقبال القبلة شرطا كما في الصلاة - [00:03:16](#)

استقبال القبلة في الصلاة شرط من شروط صحتها ويكون استقبال القبلة محرما كحال قضاء الحاجة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول. ولكن شرقوا او غربوا - [00:03:43](#)

ويكون استقبال القبلة مكروها كحال خطبة الجمعة واطالة الامام القعود بعد الفريضة مستقبل القبلة فبذل لو ان الخطيب يوم الجمعة خطب ووجهه الى القبلة وجعل ظهره الى المصلين فهذا مكروب - [00:04:05](#)

بمخالفته للسنة كذلك ايضا اطالة الامام القعود مستقبل القبلة بعد السلام هذا مكروب لان المشروع للامام اذا سلم ان يمكث قدر ما يقول استغفر الله ثلاثا اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت - [00:04:29](#)

وتعالى تباركت يا ذا الجلال والاکرام فقط ولا يطيل بانه يجلس المأموم لان المأموم مأمور الا ينصرف من صلاته حتى ينصرف الامام

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبقوني بالسلم ولا بالانصراف - 00:04:52

لا تسبقوني بالسلم اي لا تسلموا قبلي ولا بالانصراف اي لا تنصرفوا قبلي فاذا سلم الامام فينهي المأموم ان يقوم مباشرة من مكانه وان ينصرف فلينتظر حتى يتحول الامام قال العلماء وفائدة ذلك يعني فائدة عدم انصراف المأموم حتى ينصرف الامام قالوا لان الامام ربما - 00:05:15

اه ذكر ان عليه سهوا فسجد فهذا المأموم الذي خرج وبادر بالخروج يفوته هذا السجود اذا يكون مكروها في هذه الحال ويكون استقبال القبلة مستحبا كحال الدعاء بل قال بعض العلماء يستحب استقبال يستحب استقبال القبلة - 00:05:43 في كل طاعة الا بدليل يعني كل طاعة تريد ان تفعلها كقراءة قرآن دعاء ذكر ان تستقبل القبلة خامسا ويكون استقبال القبلة مباحا فيما سوى ذلك هذي كم حكم؟ خمسة. خمسة احكام - 00:06:12

اذا يكون استقبال القبلة او بل استقبال القبلة تجري فيه الاحكام الخامسة يكون شرطا متى يكون شرطا؟ الصلاة. لأ متى يكون استقبال القبلة شرطا الصلاة طيب متى يكون محرما؟ عند قضاء الحاجة - 00:06:32

متى يكون مكروها نعم كحال الخطبة واطالة الامام القعود بعد السلام متى يكون مستحبا؟ عند الدعاء ويكون مباحا فيما سوى ذلك قال فان عجز عن استقبالها بمرض او غيره سقط - 00:06:55

استقبال القبلة واجب من الواجبات بل شرط من الشروط وكما هو معلوم جميع الواجبات منوطة بالقدرة وتسقط بالعجز فاذا عجز عن استقبال القبلة سقط استقبالها واستقبال القبلة يسقط في مواضع - 00:07:18

الموضع الاول عند العجز فاذا عجز عن استقبال القبلة سقط عنه في عموم قول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - 00:07:41

فاذا عجز عن الاستقبال كالمريض الذي لا يستطيع ان يتوجه الى القبلة يسقط عنه هذا واحد ثانيا من المواضع التي يسقط فيها استقبال القبلة في صلاة الخوف قال الله عز وجل فان خفتم - 00:08:02

فرجالا او ركبانا الموضع الثالث الذي يسقط به استقبال القبلة النافلة في السفر كما يأتي وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتنفل على راحلته اينما توجهت به الموضع الرابع - 00:08:21

مما يسقط فيه استقبال القبلة عند الاشتباه بمعنى انه اشتبهت عليه القبلة كما لو كان في برية ولم يعرف جهة القبلة فحين اذ يجتهد ويصلي الى اي جهة يرى انها هي القبلة - 00:08:42

فهذه اربع مواضع يسقط فيها استقبال القبلة قال رحمه الله آ وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر النافلة على راحلته. حيث توجهت به كان يتنفل عليه الصلاة والسلام على راحلته - 00:09:02

وقوله وقوله النافلة خرج به الفريضة فالفريضة لا يجوز ان تفعل على الراحلة الا عند الضرورة كما لو خشي ان يخرج الوقت ولا يتمكن من النزول اما لرياح عاتية او امطار او نحو ذلك بحيث انه اذا نزل كان عليه ضرر - 00:09:21

فحينئذ يصلي على راحلته اه ولهذا قال غير انه لا يصلي عليها المكتوبة فيجوز ان يتنفل على راحلته في السفر ولكن هل يشترط ان يستقبل القبلة عند افتتاح الصلاة او لا - 00:09:46

جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يتنفل افتتح الصلاة يعني توجه ها الى القبلة فكبر ثم ساروا - 00:10:07

ولكن هذا ليس على سبيل الوجوب وانما هو على سبيل الاستحباب على سبيل الاستحباب مع ان الحديث فيه مقال. لكن الجمع بينه وبين هذا الحديث اي يقال ان افتتاح الصلاة - 00:10:21

على الراحلة في السفر الى القبلة امر مستحب والمتنفل على راحلته في السفر له قبلتان قبلة اصلية وهي الكعبة وقبلة فرعية بادية وهي جهة سيره فيجب عليه ان يستقبل اما القبلة الاصلية وهي الكعبة واما القبلة الفرعية البادية وهي جهة سيره - 00:10:40

ولو كان مثالا يسير في هذا الاتجاه والقبلة في جهة فيستقبل القبلة ولكن لو انه انحرف بمعنى ان القبلة كانت عن يمينه وهو متجه

هذا الاتجاه يستقبل هذا الاتجاه اما لو انحرف - 00:11:12

عن جهة القبلة وعن جهة سيره بغير بغير ضرورة وباختيار منه فان صلاته تبطل لانه لم يستقبل جهة لا اصلية ولا بدرية فرعية نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ومن شروطها النية - 00:11:31

وتصح الصلاة في كل موضع الا في محل نجس او مغصوب او مقبرة او حمام او اعطان ابل. وفي سنن الترمذي ومن شروطها النية من شروط الصلاة النية بل النية شرط في كل عبادة كما يأتي - 00:11:52

والدليل على اشتراط النية قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى انما الاعمال بالنيات اي لا عمل الا بنية وانما لكل امرئ ما نوى اي ليس للانسان من نيته الا ما نواه من خير او شر - 00:12:10

والنية في اللغة بمعنى القصد يقال نواك الله بخير اي قصدك نواك الله بخير اي قصدك واما شرعا فنية هي العزم على فعل العبادة تقربا الى الله عز وجل العزم - 00:12:35

على فعل العبادة تقربا الى الله عز وجل والنية نوعان نية المعمول له ونية العمل النية نوعانية المعمول له وهذه يتكلم عليها ارباب السلوك والاخلاق والاداب المراد بها ان تخلص النية لله عز وجل - 00:13:02

بان تنوي بهذا العمل وجه الله والدار الآخرة والثاني نية العمل نية العمل ولها فائدتان الفائدة الاولى تمييز العبادة عن العادة والفائدة الثانية تمييز العبادات بعضها من بعض نية العمل لها فائدتان - 00:13:31

الفائدة الاولى تمييز العبادة عن العادة فالانسان مثلا يغتسل تنظفا وتبرجا وتعبد ما الذي يميز هذا من هذا النية والانسان يصلي يصلي. تارة يصلي فريضة وتارة يصلي نافلة وتارة يصلي فرض كفاية ما الذي يميز هذا من هذا؟ النية. اذا النية نيتان، نية المعمول له - 00:13:59

والمقصود بها الاخلاص ان يخلص النية لله عز وجل في عبادته والثاني نية العمل ولها فائدتان الفائدة الاولى تمييز العبادات عن العادات والفائدة الثانية تمييز العبادات بعضها من بعض وعن النية الاولى وهي نية المعمول له - 00:14:29

من اهم الامور ولذلك يجب على الانسان ان يجاهد نفسه على اخلاص العمل لله عز وجل فاذا قال قائل ما حكم العبادة اذا خالطها الرياء او شابه الرياء الجواب العبادة - 00:14:56

التي يخالطها او يشوبها الرياء لا تخلو من احوال الحالة الاولى ان يكون الباعث على العمل هو الرياء في ان قام يصلي لا لله وانما رياء وسمعة فهذا عمله والعياذ بالله حابط - 00:15:21

من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها توفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون. اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون وقال عز وجل ولو اشركوا لحبطينهم ما كانوا يعملون - 00:15:44

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه. اذا كان الباعث على العمل هو الرياء قصد الرياء يعني يري شخص انه يصلي فهذا فهذه الصلاة باطلة ولا تصح - 00:16:05

الحال الثانية ان يكون الرياء في العبادة طارئا بان قام بالعبادة او كان الباعث عليها ارادة وجه وجه الله عز وجل. يعني اراد بعبادته وجه الله عز وجل ولكن في اثناء العبادة - 00:16:27

قرأ عليه الرياء فهذا ان دافعه واستعاذ بالله عز وجل من الشيطان الرجيم فانه لا يضره فلو طرأ عليه الرياء بدلا وهو يصلي شاهد رجلا دخل او شاهد جماعة دخلوا فصار يراني - 00:16:46

او طرأ على قلبه الرياء فاستعاذ بالله ودافعه فلا يضره واما اذا استرسل معه اذا استرسل معه ولم يدافعه فهنا ان كانت هذه العبادة مما ينبني اولها على اخرها واخرها على اولها - 00:17:06

بحيث لا يصح اولها من فساد اخرها ولا يصح اخرها مع فساد اولها فهي حابطة باطلة الصلاة والطهارة واما اذا كانت العبادة مما لا ينبني اولها على اخرها واخرها على اولها - 00:17:29

فما كان قبل الرياء فهو صحيح مقبول. وما كان بعد الرياء فهو حابط مردود مثال ما ينبني اوله على اخرها الوضوء انسان مثلا توضأ

لوجه الله يقصد وجه الله. ولكن في اثناء الوضوء طرأ الرياء واستمر معه - [00:17:47](#)

يقول هذا الرياء يحبط العمل كذلك الصلاة قرأ عليه الرياء في اثناء الصلاة. ولكنه استرسل مع هذا الرياء ولم يدافع فعبادته حابطة

لانه لا يمكن ان نصح اول العباداة مع فساد اخينا - [00:18:09](#)

اخرها ولا ان نصح اخرها مع فساد اولها واما اذا كانت العباداة مما لا ينبني اولها على اخرها واخرها على اولها فما قبل الرياء صحيح

مقبول وما بعده فاسد مردود - [00:18:29](#)

كانسان كانسان مثلا معه درهمان شخص معه درهمان تصدق بالدرهم الاول مخلصا لله ثم شاهده رجل وطراً عليه الرياء وتصدق

بالثاني رياء. فالاول مقبول والثاني مردود لان الصدقة لا ينبني اولها على اخرها واخره على اولها - [00:18:46](#)

هذي الحال الثاني. الحالة الثالثة من احوال الرياء الذي يشوب العباد ان يكون الرياء في اوصاف العباداة ان يراني في اوصاف العباداة

بمعنى انه قام يصلي لله مخلصا له ولكن طرأ عليه الرياء - [00:19:12](#)

في اوصاف العباداة مثل لشاهد شخصا وهو يصلي فصار يفعل سننا لم يكن يفعلها من قبل. وضع يده اليمنى على اليسرى على صدره

صار يرفع يديه صار يتورك يفعل سنن لم يكن يفعلها - [00:19:33](#)

رياءا نقول هذه الاوصاف التي فعلها لا يثاب عليها لانه لم يقصد بها وجه الله عز وجل الحال الرابعة ان يكون الرياء بعد العباداة ان

يكون الرياء بعد العباداة وبعد الفراغ منها - [00:19:50](#)

فالعبادة من حيث الصحة صحيحة لكن هذا الرياء قد يحبط الثواب والاجر يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى ها

كالذي ينفق ما له رياء الناس فكون الانسان مثلا يعمل العمل ثم يراني بعد ذلك العمل من حيث الصحة صحيح - [00:20:17](#)

لكن هذا الرياء وهذه السمعة التي يسمع بها قد تكون سببا لحبوط لحبوط عمله طيب يقول ومن شروطها النية هل النية شرط في

جميع الاعمال اولى. الجواب النية النية لها اثر في الاعمال - [00:20:42](#)

صحة وفسادا ثوابا وعقابا وذلك ان النية بالنسبة للاعمال من حيث الصحة والفساد والثواب والعقاب على اقسام اربعة انتبهوا النية

بالنسبة للاعمال من حيث الصحة والفساد والثواب والعقاب على اقسام اربعة - [00:21:09](#)

القسم الاول ما تكون النية فيه شرطا للصحة بحيث لو خلا العمل من النية لم يصح وضابط ذلك الضابط العبادات المأمور بها التي

توصف بالصحة والفساد النية فيها شرط للصحة - [00:21:35](#)

وقولنا العبادات خرج به ما سوى العبادات من المعاملات والعبادات وقولنا المأمور بها خرج العبادات التي امر الشارع بالتخلي عنها

ليست مأمورا بها وانما مأمور بالتخلي عنها كما يأتي والثالث التي توصف بالصحة والفساد - [00:22:00](#)

احترازا مما لا يوصف بالصحة والفساد كالاكل هل يقال اكل صحيح واكل فاسد؟ لا الاكل لا يوصف بالصحة والفساد مثاله الطهارة

الصلاة الصيام الحج. كل هذه عبادات مأمور بها توصف بالصحة - [00:22:21](#)

والفساد فالنية فيها شرط بمعنى انه لو خلا العمل من النية لم تصح العباداة القسم الثاني ما لا تشترط له النية ما لا تشترط له النية وهو

ما كان من باب التروك والتخلي - [00:22:41](#)

كازالة النجاسات وتطهيرهم فمثلا لو ان بقعة اصابها نجاسة ثم نزل مطر من السماء فزال النجاسة هل تطفر؟ نعم مثال اخر انسان

مثلا اصاب ثوبه نجاسة ونشره فنزل مطر او مع الرياح والشمس زالت النجاسة لونها وطعمها وريحها - [00:23:03](#)

فان المحل يطهر ولا يحتاج لفعل فاعل لا يحتاج تطهير النجاسة لفعل فاعل او عمل عامل لانها من باب متى زالت زال حكمها القسم

الثالث ما تكون النية فيه شرطا لحصول الثواب - [00:23:34](#)

بمعنى انه لو لم ينوي لم يثب وان كان وان كانت ذمته تبرأ ما تكون النية فيه شرطا لحصول الثواب وان كانت نيته وان كانت ذمته

تبرأ بذلك مثل اداء الحقوق والواجبات - [00:23:58](#)

مثل نفقة الزوجة اداء الودائع الديون الانسان اذا انفق على زوجته اذا نوى بذلك وجه الله عز وجل وامثال امره اتيب يثاب على

ذلك اذا لم ينوي فان الواجب يسقط لانه فعل لكن لا ثواب له - [00:24:21](#)

طيب ما الدليل على انه ان النية هنا شرط للثواب يقول حديث سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له واعلم انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها - [00:24:41](#)

حتى ما تجعله في في امرأتك ودل قوله فابتغي بها وجه الله انه اذا لم يبتغي وجه الله سقط الواجب بدأت الذمة وسقط الطلب ولكنه لا يثاب على ذلك. كذلك ايضا الديون انسان يطلبها - [00:25:00](#)

دينا فطالبك بالدين فاعطيته اياه. ان نويت عند الوفاة انك تعطي الحق لمستحقه وتؤدي الواجب الذي عليك اثبت على ذلك واما اذا ادبته هكذا من غير نية فانك تبرئ ذمتك ولكنك لا تثاب على ذلك. اذا جميع الحقوق والواجبات - [00:25:19](#)

التي تلزم الانسان ان فعلها مبتغيا وجه الله اتيب على ذلك وان فعلها غافلا فانه لا يثاب وان كان ذمته تبرأ من حيث اتي حقوق الواجب القسم الرابع من اقسام الاعمال بالنسبة للنية - [00:25:47](#)

ما تكون النية فيه شرطا بحصول لزيادة الاجر والثواب ما تكون النية فيه شرطا لزيادة الاجر والثواب بمعنى ان الاجر والثواب حاصل حتى لو لم ينوي لو ما نوى يقول له اجر وثواب - [00:26:10](#)

فاذا نوى ازداد اجرا وثوابا وضابط ذلك الاعمال التي يتعدى نفعها فكل عمل يتعدى نفعه للغير فان الانسان يثاب عليه ولو لم ينوه فاذا نوى ازداد اجرا وثوابا الدليل قال الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم - [00:26:31](#)

الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس. هذا خير نعم اثبت الله عز وجل فيه اجره ثم قال ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما - [00:27:00](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرضا فيأكل منه انسان او طير او بهيمة الا كان له اجر. مع ان الانسان حينما يغرس الغرس او يزرع الزرع قد لا يطرأ على باله ذلك ومع ذلك - [00:27:16](#)

وهذا من فضل الله عز وجل ولذلك ايها الاخوة ينبغي لنا ان نحصر على نية الخير ونية عمل الخير ولهذا جاء في الحديث وان كان في ضعف نية المؤمن تسبق عمله في لفظ خير من عمله - [00:27:37](#)

فالانسان قد يدرك بالنية قد يدرك بالنية المجردة فظلا عظيما وخيرا كبيرا فكل من نوى العمل الصالح وسعى فيه ثم حيل بينه وبينه كتب الله له الاجر كاملا وهذا من فضل الله عز وجل انك اذا نويت للخير وسعيت فيه ثم لم ييسر الله عز وجل لك اتمام العمل - [00:27:54](#)

يكتب الله عز وجل لك الاجر كاملا الدليل قال الله تعالى ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت - [00:28:22](#)

ها فقد وقع اجره على الله اخذ العلماء من هذه الاية الكريمة فائدة عظيمة وهي ان كل من سعى نوى العمل الصالح وسعى فيه ثم حيل بينه وبينه كتب الله له الاجر كاملا. بل من رحمة الله عز وجل - [00:28:40](#)

وفضله على عباده ان الانسان اذا اعتاد العمل اذا اعتاد العمل الصالح ثم حيل بينه وبينه بسبب مرض او سفر او مانع كتب الله له الاجر ولو كان نائما على فراشه - [00:29:00](#)

انسان انسان من عاداته يقوم الليل ويصوم النهار ويتبع الجنائز ويعود المرضى ويصل الرحم ويبر بالديه ويعمل اعمال خير كثيرة ثم قدر الله له ان اصيب بمرض ولزم الفراش جميع الاعمال التي يعملها تجري له - [00:29:17](#)

ثوابها يجري له قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل. ها. صحيحا. مقيما وهذا من رحمة الله عز وجل وفضله على عباده - [00:29:41](#)

ففضل الله عز وجل ايها الاخوة واسع فضله واسع سبحانه وتعالى. ولكن التكاسل والتقصير يكون من من العباد اذا هذا ما يتعلق بالنية اه وهو ان النية شرط بالنسبة للصلاة لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما - [00:29:58](#)

لكل امرئ ما نوى. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وتصح الصلاة في كل موضع الا في محل نجس او مغصوب او في مقبرة او حمام او اعطان ابل. وفي سنن الترمذي مرفوعة. الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام - [00:30:22](#)

نعم تصح الصلاة في كل موضع في قول النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصلي فالاصل ان جميع المواطن والمواضع - [00:30:42](#)

تصح الصلاة فيها الا ما استثني او لا اذا كان المكان نجسا فالموضع النجس لا تصح الصلاة فيه في قول الله عز وجل وثيابك وطهر ولان النبي صلى الله عليه وسلم لما - [00:31:02](#)

صلى ذات يوم وعليه نعلان جاءه جبريل فاخبره ان فيهما اذى او قدرا فخلع نعليه ولان النبي صلى الله عليه وسلم لما بال الرجل في طائفة من المسجد الاعرابي قال اريقوا على بوره ذنوبا مما او سجلا من ماء - [00:31:25](#)

وهذا يدل على وجوب تطهير ماذا؟ اماكن الصلاة بل قال الله عز وجل وعاهدنا الى ابراهيم واسماعيل ان طهرا بيتي بالطائفين والعاكفين والركع السجود اذن كل موضع كل موضع نجس - [00:31:45](#)

فلا تصح الصلاة فيه. فمن شرط صحة الصلاة ان تكون البقعة طاهرة ثانيا او مغصوب المغصوب الذي اخذ من مالكه قهرا بغير حق خاي هشام مثلا غصب ارضا ارضا اخذ ارضا من شخص اما قهرا او ببينات وشهود زور - [00:32:05](#)

اخذ هذه الارض التي هي معروف انها ملك لفلان اذا صلى في هذه الارض او تعبد لله عز وجل جميع عباداته باطلة لان هذا المكان وهذه البقعة بقعة محرمة هذا ما عليه جمهور العلماء - [00:32:32](#)

ان ان الصلاة في الموضع المقصود لا تصح والقول الثاني في هذه المسألة ان الصلاة في المكان المغصوب او البقعة المغصوبة تصح بانفكاك الجهة لان الشارع لم يقل لا تصلوا في ثوب مغصوب. او في ارض مغصوبة وانما نهى عن الغصب مطلقا - [00:32:51](#)

والقاعدة ان العبادة لا تفسد بفعل محرم فيها الا اذا كان هذا المحرم خاصا بها العبادة لا تفسدوا بفعل محرم اذا فعل فيها الا اذا كان خاصا. اضرب مثلا ما حكم - [00:33:16](#)

الغيبة والكذب للصائم حرام. طيب لو اغتاب شخصا او كذب وهو صائم. هل يفسد صومه؟ لا مع انه محرم لماذا؟ نقول لان التحريم هنا ليس خاصا بالتحريم عام ولذلك الصيام الآن له له نوعان من المحرمات عامة وخاصة. الخاصة الاكل الشرب الحجامه - [00:33:35](#)

ونحو ذلك اه العام الكذب الغيبة النميمه السمع المحرم القول المحرم المحرمات الخاصة هي التي تفسده. اذا اكل عمدا او شرب عمدا او احتجم او جامع فسد صومك لكن اذا اغتاب - [00:34:03](#)

وهو صائم او كذبه وهو صائم او شهد شهادة زور وهو صائم فصيامه صحيح لكنه يأثم بذلك. لماذا؟ نقول لان تحريم الغيبة والنميمه والسب والشتم وشاة الزور ليس خاصا بالصائم. هي محرمة على الصائم وعلى غير الصائم - [00:34:21](#)

لكنها بالنسبة للصائم اشد والقاعدة ان المحرم لا يفسد العبادة الا اذا كان خاصا بها ولذلك لما قيل للامام احمد رحمه الله ان فلانا يقول ان الغيبة تفطر ان الغيبة تفطر الصائم - [00:34:44](#)

وقال رحمه الله لو كانت الغيبة تفطر ما كان لنا صوم ما كان لنا صوم. اذا القول الراجح في هذه المسألة ان الصلاة في الارض المغصوبة او في المكان المغصوب - [00:35:07](#)

صحيحة لكن مع الاثم الثالث المقبرة المقبرة فالصلاة في المقبرة محرمة ولا تصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام فلا تصح الصلاة في المقبرة. لماذا؟ هل للنجاسة؟ لا - [00:35:22](#)

ليست النجاسة الحسية وانما هي للنجاسة المعنوية. وهي نجاسة الشرك نجاسة الشرك لان الصلاة في المقبرة وسيلة بل قد تكون ذريعة الى تعظيم اصحاب القبور ومن ثم دعاؤهم وعبادتهم والاستغاثه بهم من دون الله عز وجل. وهذا من الشرك - [00:35:46](#)

اذا الصلاة في المقبرة محرمة نقول محرمة لانها قد تكون وسيلة وذريعة الى عبادة اصحاب القبور فيعظمهم يدعوهم من دون الله ويرجوهم من دون الله ويستغيث بهم. وربما ذبح لهم ونذر لهم من انواع العبادة التي لا تجوز - [00:36:15](#)

الا لله عز وجل قال او حمام لما سبق الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام العلة في المقبرة هي خوف الشرك والعلة في الحمام قيل لان الحمام المراد بالحمام او لا المراد بالحمام المستحم - [00:36:41](#)

ليس المراد بالحمام المراض المراد بالحمام مكان الاستحمام وكان والى الان في بعض البلدان تجد هناك اماكن للاستحمام. يدخل

ويغتسل ويخرج العلة في الحمام قيل انه مكان انكشاف العورات تكشف فيه العورات وقيل لانه مأوى الشياطين - [00:37:01](#)

ولكن الاول اولى انه محل انكشاف العورات نهى عن الصلاة في الحمام فالمرحاض او الحش اعزكم الله من باب من باب اولى قال او اعطان ابل هذا الخامس الاعطال الابل - [00:37:28](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الصلاة في في معاطي الابل؟ قال لا وعن الصلاة في معاطل في في اماكن الغنم؟ قال نعم فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في معاطل الابل - [00:37:48](#)

ولكن ما المراد بمعاصي الابل هل هي ما تأوي اليه وتقيم فيه او مكان شربها او مكان المسرح عن ماذا؟ نقول جميع هذا كل موضع تقيم فيه الابل سواء كان مرعى سواء كان مكان شرب او مقام لها او مراح او نحو ذلك فانه ينهى - [00:38:09](#)

عن الصلاة فيه ينهى عن الصلاة فيه وهذا هو الموضع الخامس من المواضع التي لا تصح الصلاة فيها. قال وفي سنن الترمذي مرفوع الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام وعلى هذا فتكون الاماكن - [00:38:37](#)

التي لا تصح الصلاة فيها على القول الراجح خمسة وهي المقبرة والحمام والمرحاض والمكان النجس واعطان الابل. واعطان الابل. اما المغصوب فسبق ان بينا ان القول الراجح صحة الصلاة فيه مع الإثم - [00:39:00](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب صفة اسئلة. نعم يا شيخ. طيب احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول كيف اخرج زكاة المال الذي يتم الذي لم يتم لم يتم ببيعه هل اخرجه هل اخرج زكاته بسعر - [00:39:26](#)

المال ام بي سي ام بالسعر المتوقع ببيعه اه عروض التجارة عروض تقوم عند الحول بما تساويه فاذا كان الانسان عنده تجارة عقار او آا قمشة او سيارات او غيرها - [00:39:46](#)

فانه يقومها عند الحول بما تساويه فيعتبر القيمة السوقية يعني ما تساويه السلعة في السوق ولا يعتبر القيمة الشرائية مثال ذلك مثلا اشترى اراضي مخطط مثلا او قطع اراضيه للتجارة - [00:40:07](#)

كل ارض اشتراها بمليون ريال بعد مضي سنة كانت هذه الاراضي كل ارض تساوي مليون وخمسمئة ريال اذا اراد ان يزكي هل يزكي المليون او المليون والخمسمائة يقول يزكي المليون وخمسمائة - [00:40:33](#)

كذلك ايضا على العكس اشترى الاراضي بمليون. وبعد سنة كسدت الاراضي وصارت كل ارض تساوي خمسمئة الف هل يزكي مليون او يزكي خمسمئة انه يزكي خمس مئة اذا عروض التجارة تقوم عند الحول بما - [00:40:51](#)

تساوي فيعتبر القيمة الشرائية فيعتبر القيمة السوقية لا القيمة الشرائية ولذلك لما سئل الامام احمد رحمه الله سئل اه فقيل له ما احسن قول ابن عباس زكي ما اشتريت به - [00:41:12](#)

الامام احمد ما احسن قول ابن عباس زكي ما اشتريت به فقال رحمه الله احسن منه قول عمر قومه ثم زكه قوم ثم زكه. لانا لو اعتبرنا القيمة الشرائية ولم نقوم فمعنى ذلك ان الربح ليس فيه زكاة - [00:41:36](#)

معنى ذلك ان الربح ليس بزكاة. انا اشتريت ارضا بمليون ريال ثم بعد سنة صارت تساوي مليونين معنى ذلك ان المليون الزائد الربح ليس فيه زكاة وهذا مخالف لما عليه اهل العلم رحمهم الله. فالمهم ان - [00:41:57](#)

اه عروض التجارة تزكى عند الحول بما تساويه ثم ايضا صاحب عروض التجارة ان كان ممن يبيع بالجملة يقوم جملة وان كان ممن يبيع بالاجزاء والافراد يقوم اجزاء وافرادا فاهتم - [00:42:15](#)

التجار الان نوع منهم يبيع جملة الوكلاء والموردون الذين يبيعون السلع جملة يقومون السلع في الجملة فمثلا اذا كان هذا الكرتون من المعلبات يبيعه بمئة ريال مع ان صاحب البقالة يبيعه مثلا بمئة بمئة وخمسين او مئتين ريال - [00:42:40](#)

نقول هذا الموزع او المورد او الوكيل يقومه بما يبيع به جملة والاخر صاحب البقالة يقومه بما يبيع به افرادا واجزاء فاذا كان الانسان ممن يبيع جملة قوم عروض التجارة جملة - [00:43:04](#)

وان كان ممن يبيع افرادا واجزاء قومها افرادا واجزاء نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا السائل يسأل آا هل يجوز آا هل تجب الزكاة على من له دين؟ هل تجب الزكاة على من عليه دين - [00:43:25](#)

هل تجب الزكاة على من عليه دين؟ الجواب نعم. تجب الزكاة على منعه دين، لكن الديون الديون التي للانسان على الغير على نوعين النوع الاول ان يكون الدين على مليه باذل - [00:43:42](#)

ان يكون الدين على شخص مليه باذل بحيث لو طلبت منه المال اعطاك اياه فهذا تجب فيه الزكاة تجب فيه الزكاة ولك في زكاته طريقان الطريق الاول ان تحتسبه مع ما لك كل سنة - [00:43:58](#)

والطريق الثاني انك اذا قبضته زكيته لما مضى من السنوات مثال ذلك لو اقرضتك مئة الف ريال وانت رجل باذل مليه ثم مضى على هذا الدين خمس سنوات يجب علي ان ازكي هذا المال - [00:44:19](#)

وانا بالخيار ان شئت كل سنة احتسبه من جملة الزكاة فمثلا عندي خمس مئة الف احتسب هذه المئة وازكي ست مئة الف كل سنة وان شئت اخرت الزكاة حتى اقبضه - [00:44:39](#)

فاذا قبضته زكيته بما بابا من السنوات اذا كان الدين على مليه باذل فتجب زكاته وهو بالخيار ان شاء زكاه مع ماله كل سنة وان شاء اخر زكاته فاذا قبضه زكاه لما مضى من - [00:44:54](#)

سنوات والحال الثانية ان يكون الدين على معسر عوم باطل على معسر او ماض بحيث انك لو طلبت منه المال لم يعطك. لانه ليس عنده شيء او كان مماطلا فحينئذ لا تجب الزكاة كل سنة وانما يزكيه اذا قبضه سنة واحدة - [00:45:17](#)

ثم يستأنف به حولا مثال ذلك اقرضت شخصا مئة الف ريال وبقيت عنده المئة الف عشر سنوات اطالبه بها كل سنة يقول ليس عندي شيء او كان مماطلا وبعد عشر سنوات اعطاني هذا هذه المئة الف. سلمها لي ازكيها مرة واحدة فقط - [00:45:42](#)

ثم استأنف بها حولا للمستقبل هذا حكم ما يتعلق بزكاة الدين. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا عنده سؤالين سؤالان متعلق احدهما بالآخر. يقول احسن الله اليكم شيخنا كيف الجمع بين قول الامام احمد لما سئل عن الرجل يزين صلاته امام الناس؟ قال ذلك من بركة المسلمين على بعض. ما الفرق بين - [00:46:06](#)

قول الامام وبين الرياء. والسؤال الثاني يقول نعم قبل كلام الامام احمد ان ثبت عنه فهذا يحمل على ان هذا الذي اه يزين صلاته يريد ان يؤتى التعليم كقول النبي صلى الله عليه وسلم انما فعلت ذلك لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي - [00:46:34](#)

يعني زين صلاته بمعنى فعل السنن حتى يقتدي به الناس حتى يقتدي به الناس فهذا حسد. واما اذا قصد الرياء والسمعة فهذا داخل فيما تقدم. احسن الله اليكم يقول في سؤاله الثاني - [00:46:53](#)

بثقل لما اريد لما اريد صلاة النافلة في غرفتي وانشط للصلاة عندما اتي المسجد. فبماذا تنصحوننا؟ جزاكم الله خيرا هذا من الامراض التي يجب على المرء ان يعالج كونه ينشط عند الناس ويكسل اذا كان وحده - [00:47:08](#)

حدا يعني من من فقد الاخلاص او مما ينافي الاخلاص بل على الانسان ان يجاهد نفسه في مثل هذا وان يسأل الله عز وجل ان يعينه على ذكره وشكره وحسن عبادته - [00:47:26](#)

وان يصلح له النية ويحاول ان يجاهد نفسه في الاعمال في الخلوات وفيما بينه وبين الله. حتى يزول عنه هذا الوصف. نعم احسن الله اليكم شيخنا. هذا سائل يقول كيف يتعامل طالب العلم مع الخلافات الفقهية بين الفقهاء - [00:47:43](#)

هل يصح له الانكار فيها الناس بالنسبة الخلافات المسائل الخلافية لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان يكون الانسان مجتهدا او بلغ رتبة تؤهله الى النظر بالأدلة والأقوال وترجيح ما يراه راجحا - [00:48:05](#)

فهذا ينظر ويتأمل في الادلة وفي اقوال العلماء ويرجح ما يرى انه هو الراجح الثاني ان يكون طالب العلم متبعا اي ليس مجتهدا وانما هو متبع فلم يصل الى درجة الاجتهاد. وعنده درجة من العلم لكن لم يبلغ - [00:48:32](#)

من العلم الدرجة التي تؤهله الى الترجيح والنظر فهذا يتبع من يرى انه اوثق علما وورعا الثالث العامي الذي ليس عنده علم فهذا يتبع علماء بلده اذا الناس بالنسبة لمسائل الخلافية على هذه الاقسام الثلاثة - [00:49:01](#)

اولا ان يكون الانسان مجتهدا فهذا يجب عليه ان ينظر ويتأمل في الادلة ويرجح ما يرى انه هو الراجح. بحسب الادلة والثاني متبع وهو طالب العلم الذي عنده علم لكن لم يبلغ درجة الاجتهاد - [00:49:28](#)

هذا يقلد اوثق من يراه من اهل العلم في زمنه علما وورعا ودينا والثالث العامي المذهب مذهب علماء بلده. حتى لا يحصل الخلاف بين اهل البلد ومن ثم فيحصل الشقاق والنزاع. نعم - [00:49:48](#)

احسن الله اليكم شيخنا يسأل عن التبول في الحمامات المعاصرة يعني التي لا البول في في الحمامات المعاصرة التي يعني لا تحبس لا يحبس فيها الماء لا يحبس فيها الماء يعني. كل كل الحمامات اه - [00:50:08](#)

قديما يا شيخ يعني كانت تربة وكذا يعني الحمامات التي جاء النهي عنها يعني في القديم يعني التي نهى عن لا الحمامات الحمامات المستحم الحمام يعني مكان الاغتسال هذي موجودة الى الان في بعض البلدان موجودة - [00:50:24](#)

موجود يعني حمام تدخل الى هذا المكان تغتسل. ليس لقضاء الحاجة. محل قضاء الحاجة المسمى مرحاض. يسمى كنيف اما تسميته حمام يعني من باب التجاوز احسن الله اليكم شيخنا سائل هذا يقول احسن الله اليكم. لو نوى الانسان في اغتساله العادي رفع الحدث ولم يكن جنبا. هل له ان يصلي به - [00:50:44](#)

وان لم يتوضأ؟ لا يعني لو كان الانسان مثلا اغتسل اغتسالا بنية التبرد او اغتسل اغتسالا بالتنظف او اغتسالا مسنونا ونوى به رفع الحدث لا يرتفع الحدث لان الوضوء لابد فيه من الترتيب - [00:51:08](#)

لابد من فيه منها الترتيب ولذلك قال العلماء لو ان شخصا انغمس في بركة انغمس في بركة ناويا رفع الحدث وخرج مرتبا مرتبا ارتفع حدثه كيف ياخذ مرتبا؟ يخرج ماذا - [00:51:28](#)

ورأسه ثم يتمضمض ويستنشق ثم يخرج يديه ويمسح رأسه ويخرج. القدمان ستخرج فيرتفع الحدث. مم احسن الله اليكم شيخا هذا السائل يقول رجل اتى الى الحج واحرم من واحرم من الميقات. وبعد ان اتى مكة وطاف خرج من مكة وتجاوز الميقات - [00:51:47](#)

هل يعني يكمل هو اتى الى مكة وطاف. يعني احرم من الميقات وطاف. نعم. طاف طواف ايش القدوم طيب ليش ما تساعد طيب ما يضر خروجه من مكة لا يضر - [00:52:08](#)

حتى لو تجاوز الميقات وارجع لا يضر السنة اذا احرم اذا كان مفردا او قارنا اذا قدم مكة ان يطوف للقدوم ثم يسعى سعي الحج يسعى سعي الحج. لكن ما دام طاهر القدوم مساء يكون عليه طواف - [00:52:27](#)

الطواف ذي فاضة وسعي الحج. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا يسأل عن صلاة الجنازة في المقبرة تجوز صلاة الجنازة في المقبرة لورود ذلك عن الصحابة رضي الله عنهم فقد صلي على عدد من الصحابة في المقبرة - [00:52:44](#)

فالذي يجوز في المقبرة امران الصلاة على الجنازة والصلاة على القبر اما الصلاة على الجنازة فقد ورد في في عائشة وابي هريرة وغيرهما. واما الصلاة على القبر فقصة المرأة التي كانت تقوم المسجد - [00:53:00](#)

فقال فافتقدها النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلوني على قبرها فخرج وصلى عليها عليه الصلاة والسلام. احسن الله اليكم. شيخنا هذا سائل يقول رجل ما ادراك صلاة الجماعة في المسجد؟ هل له ان يصلي الجماعة في بيته - [00:53:18](#)

او في المسجد جماعة في جماعة ثانية اذا كان عنده جماعة في بيته يصلي جماعة في بيته بل بل ربما نرجح ان يصلي الجماعة في بيته. لماذا؟ ولا سيما اذا كان قدوة - [00:53:34](#)

فرض مثلا شخصا طالب علم او عالم فاتته الصلاة يعني يعرف ان صلاة الجماعة قد فاتته ذهابه الى المسجد وقد فاتته الصلاة قد يكون سببا لتساهل الناس يقول نعم هذا الشيخ فلان يتأخر اذا تأخر حنا نحن من باب اولي نتأخر - [00:53:48](#)

فمثل هذا ان مثل هذا يصلي في بيته وقد جاء هذا عن عن الاسود رحمه الله هو مسروق انه ما فاتتهم الصلاة فصليا في بيتي في بيت احدهما وكذلك علي بن مسعود خشية - [00:54:07](#)

اه ان يعني يقتدي الناس به. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يسأل يقول ما هي افضل منهجية لدراسة علم الفقه؟ على طريقة هل على طريقة الشيخ على طريقة الشيخ ابن عثيمين حفظكم الله ورعاكم - [00:54:24](#)

وطريقة الفقه لا تختلف طريقة الفعل من اراد التفقه او لا عليه ان يحفظ متنا من متون الفقه يحفظ متن من متون الفقه زاد المستقنع في مذهب الحنابلة ومختصر الخليل مثلا عند المالكية - [00:54:39](#)

والاقناع في حل بشجاع عند الشافعية وغير ذلك ثم يقرأ هذا المتن على عالم من العلماء او على طالب علم ويحرص على تقييد الطوابط والقواعد والاصول وآ ضبطها ومع اخلاص النية لله عز وجل والجد والاجتهاد - [00:54:57](#)

يرتقي في العلم رويدا رويدا ان شاء الله. نعم اهم شي في العلم الاخلاص والجد والاجتهاد والمواظبة العلم لا ينال براحة الجسم. ولهذا جاء في صحيح مسلم عن بعض السلف انه قال العلم ان اعطيته كلك - [00:55:19](#)

تركت بعضه وان اعطيته بعضك فأتك كله ان اعطيته كلك عند لو تفرغت تفرغا تاما للعلم. لن تدرك العلم وما اوتيت من العلم الا قليلا وان اعطيته بعضك تقول اخصص يوما - [00:55:40](#)

من الايام للعلم او خص الساعة كل يوم يفوته فاتك كله ليست على اطلاقها تدرك شيئا ولكن لا تدرك العلم الذي يعني ينبغي. نعم. احسن الله اليكم شيخنا. هذا سائل يقول يا شيخ من وجد الامام في التشهد الاخير هل يدخل معه ام ينتظر الجماعة الثانية ليحصل فضل الجماعة - [00:56:00](#)

اذا دخل الامام اذا دخل الانسان المسجد ووجد الامام في التشهد الاخير فحينئذ ان كان ينتظر او يرجو حضور جماعة كما لو رأى جماعة مدنية يتوضؤون او خلفه يمشون فينتظر - [00:56:25](#)

ينتظر ويصلي مع الجماعة اذا سلم الامام واما اذا كان لا يرجو وجود جماعة فيدخل مع الامام ليدرك بعض فضل الجماعة ثم اذا قدر انه دخل مع الامام وهو في التشهد فقام فسلم الامام وقام هذا المصدوق يقضي ما فاته - [00:56:43](#)

احس بجماعة يعني لما قام في الركعة الاولى احس بجماعة دخلوا يجوز له ان يقطع صلاته ويصلي معهم طيب اذا قال قائل هذا مشكلة. اولا كيف يقطع صلاته وهي فريضة - [00:57:05](#)

والفريضة لا يجوز قطعها يقول يجوز قطع الفرض في هذه الحال بانه لم يقطع الفريضة تخلصا وانما قطعها ليفعلها على وجه اتم واكمل وهنا ايضا قاعدة كل عبادة كل عبادة يجوز للانتقاء يجوز للانسان ان ينتقل بها الى ما هو افضل واكمل واتم لا الى ما هو - [00:57:23](#)

او انقص والدليل على هذه القاعدة وهذه المسألة حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني نذرت ان فتح الله عليك مكة - [00:57:54](#)

ان اصلي في بيت المقدس ركعتين فقال صلي ها هنا كان في مكة فاعاد عليه فقال صلي ها هنا فاعاد عليه فقال شأنك او شأنك اذا هذا الرجل نذر ان يصلي ركعتين اين؟ المقدس. في المسجد الاقصى - [00:58:10](#)

فامر النبي فارشده النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي في المسجد الحرام. اراد ان ينقل نذره من مكان مفضول الى مكان فاضل اخذ من هذا من هذا الحديث شيخ الاسلام رحمه الله - [00:58:27](#)

ان كل واجب كل امر واجب يجوز الانتقال به الى ما هو اعلى لا الى ما هو انقص. طبق هذا على هذه المسألة. الان هذا الذي قطع صلاة الفريضة. قطعها لماذا؟ ليفعلها على وجه اكمل - [00:58:43](#)

اتم واكرم اتم واكمل وهذا ايضا يجري في جميع الواجبات حتى في الاوقاف انسان مثلا اوقف وقفا اوقف وقفا في مسجد جامع في المدينة فاراد ناظر الوقف ان ينقل هذا الوقف - [00:59:00](#)

الى المسجد النبوي ما الحكم؟ جائز يقول جائز بل هذا مطلوب لانه نقله من مفضول الى فاضل. الى فاضل طيب لو كان العكس اراد ان ينقل الوقف من المسجد النبوي الى مسجد اخر - [00:59:21](#)

لا يجوز تنقل هذا الوقف من من فاضل الى مفضول اذا كل واجب يجوز الانتقال به الى ما هو اعلى لا الى ما هو ادون او مساوي هذا الرجل الذي قام يقضي ما فاته واحس بجماعة - [00:59:37](#)

واراد قطع صلاته اولا هل يقطعها هل يقطعها مباشرة او يقلبها نفلا بعض الناس بل بعض العلماء يقول يقلبها نفلا لاجل ان يكون القطع للنفل لا للفرض وهذا القول في الواقع ضعيف - [00:59:57](#)

لماذا ضعيف؟ نقول لانه اذا قلب الفرض نفلا قطع الفرض بمجرد انك تقلب انا اصلي مثل الفريضة قلبتها نافلة. قلبي للفرض الى نافلة

قطع لي الفريضة. طيب المسألة الثانية بعض الناس اذا اراد ان يقطع الصلاة في مثل هذه الحال يسلم يقول السلام عليكم. ثم يذهب -

[01:00:19](#)

هل هذا اصل يقول هذا ليس له اصل لان التسليم انما يكون في ختام الصلاة. قالت عائشة رضي الله عنها في صفة صلاة النبي صلى

الله عليه وسلم وكان يختم صلاته بالتسليم - [01:00:44](#)

وعلى هذا فلا حاجة اذا اردت ان تقطع الصلاة ان تسلم بل تقطعوها مباشرة اذا هذا موضع من المواضع التي يجوز فيها قطع الفرض

الموضع الثاني اذا دعت الضرورة الى قطعه - [01:01:00](#)

اذا دعت الضرورة الى قطعه. كما لو كنت مثلاً تصلي فريضة وفي اثناء الصلاة رأيت طفلاً يوشك ان يقع في مسبح او ان يمس كهرباء

سيدي خطب فحينئذ يجب ما نقول يجوز يجب ان تقطع صلاتك وان تنقذ هذه النفس المعصومة - [01:01:18](#)

نعم. احسن الله اليكم شيخنا الفاضل. هذا سائل يقول رجل دخل البيت الحرام للعمرة ووجد صلاة التراويح. هل الافضل له ان يصلي

التراويح؟ ثم يبدأ ثم يبدأ الطواف الافضل ان يبادر بالعمرة - [01:01:43](#)

لان هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم. فان عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن اه اي شيء بدأ به النبي صلى الله عليه وسلم

حين قدم مكة قالت - [01:01:57](#)

من توضعاً ثم طاف فقالت ان اول شيء بدأ به النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة ان توضعاً ثم طاف فالمشروع بمن قدم مكة

بالنسك ان يبادر باداء النسك - [01:02:10](#)

لان التراويح يمكن ان يقضيها ويصليها في اخر الليل فكونه يصلي. فكونه يطوف هذا الاولى. لكن لو فرض انه صلى لا حرج لكن لكنه

خلاف السنة. نعم. احسن الله اليكم شيخنا الفاضل. هذا سؤال متعلق بسؤال قبل كيف يضبط طالب العلم المثنى الفقهي - [01:02:26](#)

الذي يدرسه يضبطه بالحفظ وكثرة المراجعة والمدارسة لان الشيء اذا كرره الانسان مع التكرار يرسخ مع التكرار المحفوظ

ومراجعته فانه يرسخ احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يسأل يقول ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة صفات عدة صفات

لصلاة الوتر هل هناك سورة معينة - [01:02:48](#)

آ معينة يقرأها المصلي في صلاة الوتر اذا كانت الصلاة اكثر من ثلاث ركعات الوتر ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم على صفات

متنوعة الوتر بواحدة وهذا واضح الوتر بثلاث هناك ثلاث صفات - [01:03:19](#)

الصفة الاولى ان يسردها سرداً. يسرد الثلاث سرداً والصفة الثانية ان يصلي ركعتين ثم يسلم ثم يأتي بالثالثة والصفة الثالثة ان يصليها

كهينة المغرب يصلي ركعتين ثم يتشهد ثم يقوم ويصلي. هذه الصفة منهي عنها - [01:03:36](#)

بقينا في في بقي صفتان الصفة الاولى السرد والصفة الثانية الفصل وظاهر السنة يدل على ان السرد افضل كلاهما جائز لكن ظاهر

السنة يدل على ان السرط هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:59](#)

اولاً بظاهر وصريح. الظاهر حديث عائشة رضي الله عنها قالت لما سئلت عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما كان يزيد في

رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة - [01:04:16](#)

كان يصلي اربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي اربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً. فظاهر السرد ثانياً في

حديث ابي بن كعب رضي الله عنه - [01:04:30](#)

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح والكافرون والصمد يسردهن سرداً لا يجلس الا في اخرهم وهذا صريح في السرد

فالكل جائز لكن ظاهر السنة ان السرد افضل - [01:04:46](#)

اه ثالثاً اذا اوتر بخمس. الخمس لها صفة واحدة وهي ان يسردها سرداً. يصلي الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة. ثم يجلس

ويتشهد ويسلم الرابع اذا اوتر بسبع الايتار بالسبع له صفتان. الصفة الاولى السرد كالخمس - [01:05:03](#)

يسردها لا يجلس الا في السابعة والصفة الثانية ان يصلي ستاً ست ركعات ثم يجلس ويتشهد ثم يقوم ويأتي بالسابعة وهذه الصفة

وردت في اه سنن ابي داود وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها - [01:05:24](#)

ولهذا قال السرسري رحمه الله وان شئت صلي الوتر سبعا متابعا. وان شئت ايضا فات بالست واقعدي وان شئت صل الوتر صل الوتر

سبعا متابعا يعني سردا وان شئت ايضا - [01:05:44](#)

تأتي بالست واقعدي. الخامس ان يوتر تسع ركعات ولها صفة واحدة وهي ان يسرد ثماني ركعات ويجلس ويتشهد ثم يقوم من غير

تسليم ويصلي التاسعة اذا اذا اوتر باحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ثم يوتر بثلاث اما سردا واما فصلا كما سبق - [01:06:01](#)

واجاز بعض فقهاء الشافعية يعني تفقها منهم اجازوا السرد قالوا انه يجوز للانسان ان يصلي الوتر احدى عشر سردا من اول ركعة الى

آخر ركعة لكن هذا خلاف خلاف السنة - [01:06:26](#)

هذي تصلح لبعض الائمة الذي يكون عنده ناس قليل يعني كل شوية يخرج واحد يكبر الى اخر شيء نعم نقف على هذا عشان الاخوان

طيب وفق الله الجميع لما يحب ويرضى صلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:06:45](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:07:06](#)